0871 - حكم طاعة الزوج في عدم الذهاب إلى بيوت الأقارب - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تسأل ايظا وتقول آآ انا آآ اخشى من الله عز وجل ولا اريد ان يلحقني آآ شيء وآآ هو يمنعني ان لا اخرج من البيت وانا لا اخرج سوى لعماتي واذا خرجت اكون مستترة جدا حتى الذهاب الى السوق لا اذهب اليه بل اوصي والدتي بما احتاج اليه فمن - 00:00:00

الحكم في ذلك اذا منع الزوج زوجته من الخروج لعماتها او خالاتها او للسوء او نحو ذلك فعليها ان تمتثل وعليها السمع والطاعة في ذلك الا اذا قصر بان لم يشتري لها حاجتها اللازمة في البيت - 00:00:25

او لم ينفق عليها فلها الخروج لانه قصر في حقها اما ما دام انه يقضي حاجتها ويعطيها مطالب البيت فليس لها الخروج الا باذنه واذا منعها من الخروج لعمة او خالة او الجيران او غير ذلك فعليها ان تمتنع - 00:00:46

وعليها ان تحل المشكل بالكلام الطيب معه. والمذاكرة معه فيما يضرها في هذا الشيء والاسلوب الحسن الذي يلين قلبه حتى ينال لها. اما المكابرة والعصيان فلا تجوز الواجب عليك ايها السائلة ان - 00:01:04

تسمعي وتطيعي وان تخاطبي بالتي هي احسن حتى يرظى ويأذن. نعم. بارك الله فيكم - 00:01:22